تحرك عاجل

نقابيٌ مسجون يواجه خطراً على صحته وحياته

فَقَدَ النقابيُّ جعفر عظيم زاده، رئيس "الاتحاد الحر للعمال الإيرانيين،" وعيَّه في 27 يونيو/حزيران، عقب إضرابٍ عن الطعام دام لشهرين، فقد أُودع داخل المستشفى، بسبب صحته المتدهورة. إلا أنه في مواجهة خطر إعادته إلى سجن إيفين بطهران، مما قد يضع حياته على المحك. وإنه أحد سجناء الرأي.

كان النقابي الإيراني وسجين الرأي **جعفر عظيم زاده،** عامل اللِحام ورئيس "الاتحاد الحر للعمال الإيرانيين،" قد فَقَدَ وعيَّه عدة مرات، منذ نقله من سجن إيفين، حيثما كان يقضي مدة ستة أعوامٍ في السجن، على أثر أنشطته النقابية السلمية؛ إلى "مستشفى سينا" بطهران في 18 يونيو/حزيران. وتدهورت حالته الصحية، بعد أن بدأ إضرابًا عن الطعام لمدة غير محددة، في 29 إبريل/نيسان، استقبالاً لليوم العالمي للعمال في 1 مايو/أيار،" إذ بدأ إضرابه، بُغية الاحتجاج على اعتقاله وإدانته وكذلك غيره من النقابيين والمُعلمين، على خلفية تُهمٍ ملفقة تتعلق بالأمن القومي؛ وعلى قمع التجمعات السلمية للنقابيين وإضراباتهم؛ وعلى منع أي فعاليات تُنظم، بصفة مستقلة" للاحتفال باليوم العالمي للعمال أو اليوم العالمي للمعلمين؛ واستمرار تلقي أجورٍ دون مستوى خط الفقر. ولا يزال جعفر عظيم زاده يرفض تناول الطعام وتلقي الدواء داخل المستشفى، إلا أنه قد سمح للأطباء بحقنه بسوائل عبر الوريد. وبالإضافة إلى فقده لوعيه، يعاني خفقانًا بالقلب ونزيفًا معويًا ومشاكل بالكِلية والمثانة والجهاز البولي، وقد ضَعُف سمعه وبصره، ويعاني شعورًا بالدوا وصعوبة في الحركة. كما يعاني أيضًا نَمَلاً بجانب جسمه الأيسر. وقد رفض المُدعي العام بطهران الالتماسات التي تقدمت بها أسرته لطلب المساعدة، قائلاً إنه لن يتخذ أي إجراء، حتى وإن كان ذلك يحمل الموت لجعفر عظيم زاده؛ وذلك على الرغم من إرسال "المنظمة الإيرانية للطب الشرعي" (وهي مؤسسة للطب الشرعي تديرها الدولة) لخطابٍ تُعلن فيه بوجوب الإفراج عن جعفر عظيم زاده في إجازة طبية.

ويجدر بالذكر أن جعفر عظيم زاده أُعتقل للمرة الأولى في 30 إبريل/نيسان 2014، حيث احتجزته عناصر وزارة الاستخبارات لمدة 46 يومًا، دون أن يتصل بمحاميه أو أسرته، في القسم 206 لسجن إيفين، وذلك قبل الإفراج عنه بكفالة. وصدر بحقه حكمٌ في مارس/آذار 2015 بالسجن لمدة ستة أعوامٍ، إثر محاكمته محاكمةً جائرةً أمام "محكمةٍ ثورية" في طهران، والتي أدانته بـ"التجمع والتواطؤ لارتكاب جرائم ضد الأمن القومي" و"نشر دعاية مناهضة للنظام." كما مُنع لمدة عامين من "العضوية في أي حزب أو جماعة أو جمعية سياسية أو اجتماعية،" ومن "المشاركة في أي فضاء إلكتروني، أو في وسائل الإعلام والصحافة." وهكذا، فقد بدأ في تنفيذ الحكم بسجنه منذ 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

يُرجى الكتابة فورًا بالفارسية أو بالإنجليزية أو بالعربية أو بالفرنسية أو بالإسبانية أو بلغاتكم الأصلية:

AMNESTY INTERNATIONAL

- لدعوة السلطات الإيرانية إلى أن تُفرج عن جعفر عظيم زاده، فورًا وبدون شروط، حيث أنه سجين رأي مُحتجزٌ لمجرد ممارسته السلمية لأنشطته النقابية؛
- ولحثها على أن تضمن تلقيه الرعاية الطبية المتخصصة التي يحتاجها خارج السجن، إلى حين الإفراج عنه، بما يتماشى مع آداب مهنة الطب، بما تتضمنه من مبدأيّ الاستقلالية والموافقة الواعية؛
- ولتذكيرها بالتزاماتها بموجب "العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،" و"العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،" اللذين يفرضان عليها، من بين التزامات أخرى، التزامًا باحترام حق جميع الأفراد في تكوين النقابات والانضمام إليها، وحمايته.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 10 أغسطس/آب 2016 إلى:

رئيس السلطة القضائية

آية الله صادق لاريجاني

طريقة المخاطبة: صاحب السعادة

وزير التعاون والعمل والرفاه الاجتماعي

د. علي ربيعي

طريقة المخاطبة: صاحب السعادة

ويُرجي إرسال نسخٍ إلى:

مكتب القائد الأعلى للجمهورية الإسلامية في إيران

آية الله سيد علي خامنئي

كما يُرجى إرسال المناشدات إلى عناية السفارات الإيرانية المعتمدة في بلادكم المُدرجة في الأدنى. في حال عدم وجود أي سفارة إيرانية ببلادكم، يُرجى إرسال المناشدات إلى بعثة جمهورية إيران الإسلامية الدائمة لدى الأمم المتحدة: The Permanent Mission of the Islamic Republic of Iran to the United Nations, 622 Third Avenue, 34th Floor, New York, NY 10017, USA. ويُرجى إدخال عناوين الهيئات الدبلوماسية المحلية أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 فاكس رقم الفاكس البريد الالكتروني عنوان البريد الالكتروني طريقة المخاطبة طريقة المخاطبة

كما يرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه.

تحرك عاجل

نقابيٌ مسجون يواجه خطراً على صحته وحياته

معلومات إضافية

قبل أن يبدأ إضرابه عن الطعام، كتب جعفر عظيم زاده، بمشاركة الناشط النقابي إسماعيل عبدي، رسالة مفتوحة، في إبريل/نيسان 2016، أفاد فيها اعتزامهما الإضراب عن الطعام في اليوم العالمي للعمال، في 1 مايو/أيار، احتجاجًا على ردود الفعل القمعية للسلطات إزاء أنشطة النقابيين واحتجاجاتهم. وطالب الرجلان السلطات بإسقاط تهمة "التجمع والتواطؤ لارتكاب جرائم ضد الأمن القومي" وغيرها من التهم المتعلقة بالأمن القومي في قضيتيهما. وقالا في خطابهما: "وفقًا للأدلة المأخوذ بها في إصدار الأحكام بحقنا، يمكنكم القول بأن أي جهودٍ ... لتحسين الأحوال المعيشية للمعلمين والعمال في إيران وسبل عيشهم تُعتبر أفعالٌ ضد الأمن القومي."

وحريٌ بالذكر أن جعفر عظيم زاده هو رئيس "الاتحاد الحر للعمال الإيرانيين" وأحد منسقي حملة للمطالبة برفع الحد الأدنى للأجور المحلية التي جمعت 40 ألف توقيعٍ. وقبل اعتقاله في 30 إبريل/نيسان 2014، عشية اليوم الدولي للعمال، بجانب العديد من النقابيين الآخرين والعمال، من بينهم مُعلمين؛ أرسل العديد من الرسائل إلى وزارة التعاون والعمل والرفاه الاجتماعي حول المحنة التي يمر بها العمال والقمع المتزايد للنشطاء النقابيين. ولأن رسائلهم لم تلق أي رد، قاموا بإرسال رسالة نهائية إلى الوزارة، أفادوا فيها اعتزامهم تنظيم تجمعٍ سلميٍ خارج مبنى الوزارة في اليوم الدولي للعمال، 1 مايو/أيار 2014. وأُعتقل جعفر عظيم زاده في منزله في الساعات الأولى من يوم 30 إبريل/نيسان 2014 وأُحتجز لمدة 46 يومًا بمعزل عن العالم الخارجي، داخل القسم 206 لسجن إيفين، قبل الإفراج عنه بكفالة. وفي مارس/آذار، 2015، أدانه الفرع 15 للـ"محكمة الثورية بطهران،" وأصدر بحقه حكمًا، بمجرد الاستناد إلى أنشطته النقابية السلمية؛ بما في ذلك عمله على جمع توقيعات 40 ألف عاملٍ على عريضة للمطالبة برفع الحد الأدنى للأجور المحلية؛ والأحاديث التي أجراها مع وسائل الإعلام خارج إيران؛ واشتراكه في تأسيس "الاتحاد الحر للعمال الإيرانيين؛" ومشاركته في مسيرة اليوم الدولي للعمال في 2009 في حديقة لاليه بطهران، وفي غيرها من المظاهرات التي نُظمت أمام البرلمان ووزارة التعاون والعمل والرفاه الاجتماعي؛ ومقابلاته للجماعات النقابية الأخرى مثل "نقابة عمال شركة هفت تبه لقصب السكر" و"نقابة عمال شركة حافلات طهران وضواحيها" و"لجنة التنسيق المعنية بالمساعدة في تشكيل تنظيمات العمال."

وتَقَدَم جعفر عظيم زاده بطعنٍ ضد إدانته والحكم الصادر بحقه، ثم عُرضت قضيته أمام الفرع 54 لـ"محكمة الاستئناف بطهران." وفي 27 أكتوبر/تشرين الأول 2015 على وجه التقريب، تلقى استدعاء محررًا باقتضاب من "مكتب تنفيذ الأحكام،" الذي أفاد بوجوب حضوره إلى سجن إيفين لبدء تنفيذ الحكم بسجنه لمدة ستة أعوامٍ. وأشار الاستدعاء إلى أن

"محكمة الاستئناف" قد أيّدت إدانته والحكم الصادر بحقه، على الرغم من عدم تلقيه تأكيدًا مُحررًا بذلك. وهكذا، بدأ جعفر عظيم زاده تنفيذ الحكم، صباح يوم 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

وفي رسالته المفتوحة إلى وكيل وزير شؤون العمل، د. سيد حسن هفدهتان، في 17 يونيو/حزيران 2016، قال جعفر عظيم زاده إن "أغلب النشطاء النقابيين قد واجهوا، في الأعوام الأخيرة، تُهمًا جنائية وسياسية مُفرطة وأحكامًا بالسجن لفترات مديدة." وذهب في القول: "وقد أُعتقل أغلب هؤلاء النشطاء على يد عناصر وزارة الاستخبارات، ووُجهت إليهم جميعًا تهمة 'التجمع والتواطؤ لارتكاب جرائم ضد الأمن القومي،' وقد أُحيلت قضاياهم إلى 'المحاكم الثورية' إلى جانب الطلب بتوقيع أقصى العقوبات عليهم." وأشار في رسالته إلى أنه لطالما عانى النقابيون هذه المعاملة على أثر أنشطتهم الأساسية، مثل المشاركة مع بعضهم البعض والمساعدة على جمع التوقيعات لعريضة ما، وتنظيم تجمعات سلمية أمام المباني الحكومية.

وتنص الفقرة الثانية من المادة 22 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" على أن "لكل فرد الحق في المشاركة مع الآخرين، بما في ذلك تشكيل النقابات العامة والانضمام إليها لحماية مصالحه." كما تكفل المادة 8 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" كلاً من "حق كل فرد في تشكيل النقابات والانضمام إلى ما يختار منها،" و"حق النقابات في العمل بحرية دون أن تخضع لأي قيود سوى ما يُنَصُّ عليه في القانون مما يكون ضروريًا في مجتمع ديموقراطي لصالح الأمن الوطني، أو النظام العام، أو من أجل حماية حقوق الآخرين وحرياتهم."

الاسم: جعفر عظيم زاده

الجنس: ذكر